

سنن البيهقي الكبرى

15825 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أنبأ مطر الوراق قال وأحسبه عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ لا أعفي من قتل بعد أخذه الدية